

7186 - حكم مصافحة النساء للرجال كمصافحة الرجل لزوجة

عمه ومصافحة البنت لابن عمها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

رسالة بعث بها احد الاخوة المستمعين يقول فضل محمد بخيت يسأل سؤالين عن مصافحة النساء للرجال كمصافحة الرجل لزوجة
عمه ومصافحة البنت لابن عمها جزاكم الله خيرا يقول الله قال لا والو لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة - [00:00:00](#)
وتقول ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاها والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة الا ان تغفر زوجة او من
محارم او كلمة نحوها - [00:00:23](#)

وقالت انما كان بباقع النساء كلاما هذا والله يقول فباقعهن واستغفر لهن الله فالله امره بان بباقع النساء وكانت المبايعة للرجال ضرب
الكف بالكف طافحة ويشد كفه بكف الرجل الذي بباقعه - [00:00:36](#)
لكن النساء لا بباقعنا هكذا وانما كان النبي بباقعهن بالكلام فقط فلا يحل الرجل ان يصافح المرأة الاجنبية من ابنة عم او ابنة خالة او
خال او ابنة عممة او زوجة اخ - [00:00:59](#)

او اخت زوج اختي زوجة لا يجوز لك كله وانما اذا كانت هناك طيلة قربة او معرفة باللغة ان يحيي الرجل والمرأة بالكلام ويسلم عليها
بالكلام لا بالمصافحة ولا شك ان المصافحة - [00:01:21](#)

لها اثارها وهذه الشريعة العظيمة جاءت بدرء المفاسد وجلب المصالح وتوفير المصالح وتقرير المفاسد فينبغي للانسان ان يتتجنب
مصافحة النساء باي حال من الاحوال وتحت اي ظرف من الظروف الا ما كان من نسائه - [00:01:44](#)
من اخوات او بنات اخ او اخت او حالات او عمات ونحو ذلك من المحارم باللواط التي حرمتهن حرمة دائمة اخت الزوجة محمرة
وخلط الزوجة محمرة وعمة الزوجة محمرة لكن هذا التحرير تحريم مؤقت وليس مؤبد - [00:02:09](#)
ما دامت المرأة التي بذمتها باقية بذمتها لانها المانعة والله اعلم - [00:02:33](#)